

التاريخ: 22 ديسمبر/كانون الأول 2021 رقم الوثيقة: MDE 30/5120/2021

تونس: "جواز التلقيح" الخاص بفيروس كوفيد-19 غير متناسب وغير منطقي

في 22 ديسمبر/كانون الأول، ستدخل قواعد جديدة حيز التنفيذ في تونس تفرض استخدام "جواز التلقيح" الخاص بفيروس كوفيد-19 في العديد من الأماكن والأنشطة، بما في ذلك المطاعم، والمباني العامة، وأماكن العمل العامة والخاصة الأخرى. وقالت منظمة العفو الدولية اليوم إن إنفاذ هذه القواعد سيحد بشكل مفرط من الحق في العمل والحق في حرية التنقل، وسيفرض عقوبات غير منطقية على عدم الامتثال لتلك القواعد.

بالإضافة إلى ذلك، أخفقت سلطات الصحة في إعلان سبب منطقي علمي واضح لخطط فرض "جواز التلقيح"، توضيح أو تعزيز الضمانات القانونية ضد الإنفاذ التعسفي المحتمل، وإثبات أنها تسعى للحصول على مساهمة عامة هادفة في صياغة السياسة الخاصة بـ"جواز التلقيح".

وتماشياً مع توصيات منظمة الصحة العالمية¹، تدعو منظمة العفو الدولية الحكومات إلى تحييد استخدام أساليب التواصل والتوعية العامة، لحث الناس على تلقي اللقاح ضد فيروس كوفيد-19، بدلاً من استخدام الأساليب القسرية التي تضغط عليهم للقيام بذلك.

في 22 أكتوبر/تشرين الأول، أصدر الرئيس قيس سعيد، الذي علق البرلمان في 25 جويلية/تموز ومنح نفسه منذ ذلك الحين سلطة التشريع بمرسوم، المرسوم عدد 1 لعام 2021، الذي يفرض "جواز التلقيح" ضد فيروس كوفيد-19 على جميع الأشخاص الذين تبلغ أعمارهم 18 عاماً فما فوق تقريباً، كدليل على التلقيح ضد فيروس كوفيد-19 للدخول إلى مجموعة واسعة من الأماكن العامة والخاصة.

وتنص القواعد الجديدة على أن يترتب عن عدم الاستظهار بجواز التلقيح تعليق مباشرة العمل بالنسبة إلى أعوان الدولة وتعليق عقد الشغل بالنسبة إلى أجراء القطاع الخاص، وذلك إلى حين الإدلاء بالجواز، وتكون فترة تعليق مباشرة العمل أو عقد الشغل غير خالصة الأجر، كذلك، وبحسب هذه القواعد، تتخذ السلطات قراراً بإغلاق المؤسسات، باستثناء المرافق الصحية الخاصة، بعد معاينة أي إخلال بتطبيق منع الدخول إلا باستظهار جواز التلقيح المعمول به، لمدة تصل إلى 15 يوماً.

في الوقت الذي تكاد فيه تونس للتغلب على سنوات من الضيق الاقتصادي، والبطالة المرتفعة التي تفاقمت بسبب وباء فيروس كوفيد-19، فإن التهديد الذي يتعرض له التونسيون العاديون من فقدان كبير محتمل في الدخل بسبب مخالفات "جواز التلقيح" يعد سبباً يبعث على القلق الشديد. كما سيحتاج المواطنون التونسيون، الذين تبلغ أعمارهم 18 عاماً فما فوق، "جواز التلقيح" من أجل السفر إلى الخارج، ما يثير بواعث قلق بشأن الحق في حرية التنقل².

ينص مرسوم عدد 1 لسنة 2021 على أنه سيتم تطبيق "جواز التلقيح" بعد شهرين من نشره، ويبقى حيز النفاذ لمدة ستة أشهر. وبالتالي، سيدخل حيز النفاذ في 22 ديسمبر/كانون الأول، وفقاً لما ورد في منشور حديث على صفحة وزارة الصحة على فيسبوك³. في 5 نوفمبر/تشرين الثاني، أصدرت السلطات توجيهاً يحدد الجوانب الفنية لـ"جواز التلقيح"⁴.

ضرب وباء فيروس كوفيد-19 تونس بشدة منذ خريف عام 2020، حيث أصاب ما لا يقل عن [718561 شخصاً، وقتل ما يزيد عن 25000](#) من سكان يبلغ عددهم [حوالي 11.7 مليون](#)، وفقاً للبيانات الرسمية⁵. وفي منتصف جويلية/تموز 2021، كانت حالات الوفاة

¹ منظمة الصحة العالمية، "فيروس كوفيد-19 والتطعيم الإلزامي: الاعتبارات والمخاطر الأخلاقية"، 13 أبريل/نيسان 2021، ص. 4 متاح على: <https://www.who.int/publications/i/item/WHO-2019-nCoV-Policy-brief-Mandatory-vaccination-2021.1>

² متاح على: http://www.iort.gov.tn/WD120AWP/WD120Awp.exe/CTX_3892-44-CFEudrfuAt/AfficheJORT/SYNC_-1080878514 (AR) and http://www.iort.gov.tn/WD120AWP/WD120Awp.exe/CTX_3892-44-CFEudrfuAt/AfficheJORT/SYNC_-1081250811 (FR)

³ منشور وزارة الصحة على فيسبوك، 3 ديسمبر/كانون الأول 2021، متاح على <https://www.facebook.com/santetunisie.rns.tn/posts/270685281768608>

⁴ وفقاً للتوجيه الصادر عن وزارتي الصحة وتكنولوجيا الاتصال سيتألف "جواز التلقيح" من المعلومات الشخصية الأساسية - الاسم وتاريخ الميلاد وتاريخ صلاحية الجواز - ورمز استجابة سريعة يتيح الوصول إلى معلومات التلقيح المشفرة، وسيكون متاحاً حصرياً من خلال النشرة الإلكترونية الحكومية الخاصة بالتلقيح عبر الإنترنت. EVAX متاح على http://www.iort.gov.tn/WD120AWP/WD120Awp.exe/CTX_3892-44-CFEudrfuAt/AfficheJORT/SYNC_-1080985671 (AR) and http://www.iort.gov.tn/WD120AWP/WD120Awp.exe/CTX_3892-44-CFEudrfuAt/AfficheJORT/SYNC_-1081124311 (FR)

⁵ منشور وزارة الصحة على فيسبوك، 14 ديسمبر/كانون الأول 2021. متاح على: <https://www.facebook.com/santetunisie.rns.tn/posts/277650621072074>

المعهد الوطني للإحصاء، "النشرة الشهرية للإحصائيات، أوت 2021"، ص 9

المؤكدة اليومية، لكل مليون شخص في تونس، ثاني أعلى معدل في العالم⁶.

بدأت السلطات عملية التلقيح في مارس/آذار 2021، لكن بدء التطبيق سار ببطء في البداية، يقوضه الافتقار إلى الشفافية والتدخل السياسي والتأخير في وصول شحنات اللقاحات⁷ وتفاعست السلطات في البداية عن إعطاء الأولوية لبعض الفئات المعرضة للخطر، مثل السجناء، والمهاجرين غير المسجلين، وأولئك الذين يعيشون في برائن الفقر.

ومع ذلك، كثفت السلطات عمليات التلقيح اعتباراً من أواخر جويلية/تموز فصاعداً، ويسر ذلك تلقي تونس اللقاحات من عدة دول، بعد أن علق الرئيس سعيد البرلمان، وعزل رئيس الوزراء هشام المشيشي، واستحوذ على سلطات واسعة قال إنها مُنحت له بموجب الدستور التونسي⁸. وتحوّل معدل التلقيح من ستة بالمئة من سكان تونس الذين تم تلقيحهم بالكامل، في منتصف جويلية/تموز، إلى حوالي 46 بالمئة في منتصف ديسمبر/كانون الأول⁹.

تُلزم المادة 6 من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والثقافية والاجتماعية، الذي صادقت عليه تونس، الحكومات بصون الحق في العمل من أجل كسب الرزق¹⁰. بينما تُلزم المادة 12 من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية الحكومات بحماية الصحة العامة، تنص التوجيهات بشأن تنفيذ تلك المادة الصادرة عن لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة على أن أي قيود على الحقوق المذكورة في العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لأسباب تتعلق بالصحة العامة يجب أن تكون ضرورية للغاية، وأن يكون الخيار الأقل تقييداً متاحاً، ومحدوداً في نطاقه، وخاضعاً للمراجعة، وفقاً للمادتين 4 و5 من العهد المذكور¹¹.

وتوافق بعض جوانب المرسوم عدد 1 لعام 2021 والتوجيه الصادر في 5 نوفمبر/تشرين الثاني مع القانون الدولي ذي الصلة، وتوصيات منظمة الصحة العالمية. والجدير بالذكر أنها تحدد "جواز التلقيح" كتدبير مؤقت وتحتوي على أحكام تهدف إلى ضمان عدم استبعاد أي شخص مؤهل للحصول عليه.

وتمنح القواعد الجديدة "جواز التلقيح" في شكل رمز الاستجابة السريعة الرقمي، لجميع الأشخاص الذين تم تلقيحهم بالكامل، والذين تبلغ أعمارهم 18 عاماً فما فوق، وتسمح للقاصرين الذين تم تطعيمهم بالكامل بالحصول عليه أيضاً، ومنح "جواز تلقيح" بديل للأشخاص الذين لا يمكن تطعيمهم لأسباب صحية¹². كما أنها توفر نسخة ورقية من "جواز التلقيح"؛ مع رمز الاستجابة السريعة للأشخاص الذين يفترقون إلى الأجهزة الرقمية مثل الهواتف الذكية، وتنص على أن قوانين خصوصية البيانات تنطبق على معلومات التلقيح الشخصية.

ومع ذلك، فإن عدة جوانب أخرى من المرسوم عدد 1 لعام 2021 تثير بواعث قلق بالغة، وتخطر بتقليص الحق في العمل من أجل كسب الرزق، وحرية التنقل، بما يتجاوز ما هو مسموح به بموجب القانون الدولي.

غياب المشورة والتعاس عن نشر مبرر واضح لـ "جواز التلقيح"

وصفت السلطات "جواز التلقيح" بأنه جزء من الجهود "لتحقيق مناعة جماعية في أسرع وقت ممكن..."¹³ ومع ذلك، لم تجد منظمة العفو الدولية أي دليل على أن السلطات قد حاولت تقديم تفسير منطقي واضح وواسع النطاق، وقائم على العلم، لهذا

⁶ منظمة العفو الدولية، "تونس: خطة التطعيم ضد فيروس كوفيد-19 يجب ان تتسم بالعدالة والشفافية"، 15 جويلية/تموز 2021. <https://www.amnesty.org/ar/documents/mde30/4459/2021/ar/>

⁷ منظمة العفو الدولية، "تونس: خطة التطعيم ضد فيروس كوفيد-19 يجب ان تتسم بالعدالة والشفافية"، 15 جويلية/تموز 2021. <https://www.amnesty.org/ar/documents/mde30/4459/2021/ar/>

⁸ رويترز، "تلقت تونس 6 ملايين جرعة لقاح كبرعات - الرئيس"، 3 أوت/آب 2021. متاح على: <https://www.reuters.com/world/africa/tunisia-received-6-million-doses-vaccine-donations-president-2021-08-02/>

⁹ منظمة العفو الدولية، "تونس: خطة التطعيم ضد فيروس كوفيد-19 يجب ان تتسم بالعدالة والشفافية"، 15 جويلية/تموز 2021. <https://www.amnesty.org/ar/documents/mde30/4459/2021/ar/> منشور وزارة الصحة على فيسبوك، 14 ديسمبر/كانون الأول 2021: <https://www.facebook.com/santetunisie.rns.tn/posts/277651394405330>

¹⁰ العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، متاح على <https://www.ohchr.org/AR/ProfessionalInterest/Pages/CESCR.aspx>

¹¹ التعليق العام رقم 14 (2000)، الحق في التمتع بأعلى مستوى من الصحة يمكن بلوغه (المادة 12 من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية). متاح على: <https://digitallibrary.un.org/record/425041?ln=en>

¹² لا يوفر المرسوم عدد 1 لعام 2021 ولا المنشور الوزاري الصادر في 5 نوفمبر/تشرين الثاني 2021 مزيداً من التفاصيل حول هذا الجواز البديل. ووفقاً لبيان صادر عن مسؤول في وزارة الصحة، نقلته وكالة الأنباء الرسمية التونسية في 4 ديسمبر/كانون الأول 2021، فإن الجواز البديل سيكون مماثل في الشكل والوظيفة لـ "جواز التلقيح"، وسيتاح على البوابة الإلكترونية EVAX قبل 22 ديسمبر/كانون الأول 2021. وسيتم على المؤهلين تحميل شهادة طبية توضح الشروط المانعة من التلقيح ضد فيروس كوفيد-19، لمراجعتها من قبل الخبراء. ووفقاً لوكالة الأنباء المذكورة، سوف تصدر قريباً قائمة رسمية بالشروط المانعة المعترف بها. انظر: وكالة تونس أفريقيا للأنباء، "وزارة الصحة ستمكن الأشخاص من المعفيين من التلقيح ضد كورونا من جواز صحي خصوصي - مسؤول بوزارة الصحة متاح على: <https://www.tap.info.tn/ar/كوفيد-19-Portal-Covid-19/14647929-وزارة-الصحة-وزارة-كوفيد-سيت-وب>

¹³ بيان من وزارتي الصحة وتكنولوجيا الاتصال، منشور على صفحة وزارة الصحة على فيسبوك، 29 أكتوبر/تشرين الأول 2021. متاح على: https://www.facebook.com/permalink.php?story_fbid=4640323926006675&id=186480324724413

القرار، ولم تبذل جهودًا كبيرة للحصول على إسهامات من النقابات العمالية، أو مجموعات المجتمع المدني، أو غيرهم، ممن قد يساعدون في صياغة سياسة سليمة بشأن اشتراطات "جواز التلقيح". وأجريت المشاورات من خلال "اللجنة العلمية لمجابهة فيروس كورونا"، التي ضمت عدداً من المهنيين الطبيين؛ ولكن لم يتم فتحها على نطاق أوسع لدعوة جماعات حقوق الإنسان للتعليق على القيود المقترحة على الحريات.

في توجيهاتها بشأن سياسات فرض التطعيم ضد كوفيد-19 واشتراطات جواز التلقيح، تنصح منظمة الصحة العالمية الحكومات بتوضيح الأسباب التي دفعها لانتهاج مثل هذه السياسات، وذلك لأهداف من بينها المساعدة في بناء ثقة الجمهور؛ والمساعدة في معالجة الأسئلة الأخلاقية التي قد تثيرها مثل هذه السياسات، ينبغي على السلطات التشاور مع الجمهور - "لا سيما مع ممثلي المجموعات الذين من المحتمل أن يواجهوا أضرار أو مخاطر متزايدة"¹⁴...

عقوبات غير منطقية لعدم حيازة جواز التلقيح

بموجب الفصل 6 من المرسوم عدد 1 لعام 2021، يترتب عن عدم الاستظهار بجواز التلقيح تعليق مباشرة العمل بالنسبة إلى أعوان الدولة والجماعات المحلية والهيئات والمنشآت والمؤسسات العمومية وتعليق عقد الشغل بالنسبة إلى إجراء القطاع الخاص، وذلك إلى حين الإدلاء بالجواز. وتكون فترة تعليق مباشرة العمل أو عقد الشغل غير خالصة الأجر. وبموجب الفصل 8، قد يطلب الولاة المختصون تراجياً إغلاق المؤسسات، باستثناء المرافق الصحية الخاصة، بعد معاينة أي إخلال بتطبيق منع الدخول إلا باستظهار جواز التلقيح المعمول به لمدة تصل إلى 15 يوماً.

وترقى هذه العقوبات إلى حد قطع الدخل، ما يهدد بإلحاق ضرر غير معقول بسبل رزق أولئك الذين عوقبوا، وأي مُعالين تحت عهدتهم، خاصة في ظل الأزمات الاقتصادية والمالية التي تعاني منها تونس حالياً.

لقد انكمش الاقتصاد التونسي، الذي يعاني أصلاً، بنسبة 8.8 بالمائة خلال عام 2020 حيث ضرب وباء فيروس كوفيد-19 جزءاً كبيراً من الاقتصاد العالمي¹⁵. ووجد استطلاع أجراه البنك الدولي والهيئة الحكومية للإحصاء في تونس، المعهد الوطني للإحصاء، أنه اعتباراً من أكتوبر/تشرين الأول 2020، قال نحو نصف المجيبين (44 بالمائة) إن الوباء أضر بأوضاع الأسر المالية، وقال نحو الثلثين (62 بالمائة) من أفقر الفئات إنهم لم يعودوا قادرين على تغطية النفقات الشهرية¹⁶.

يبلغ معدل البطالة حالياً 18.4 بالمائة بشكل عام اعتباراً من نوفمبر/تشرين الثاني 2021، وأكثر من ضعف ذلك، 42.8 بالمائة، لمن تتراوح أعمارهم بين 15 و24 عاماً، وفقاً لمؤشرات التشغيل والبطالة¹⁷. كما وجد استطلاع، أجري في سبتمبر/أيلول 2021، أن نحو ثلاثة أرباع الأشخاص الذين استُطلعت آراؤهم أبلغوا عن فقدان الدخل أثناء الوباء، وأفاد 43 بالمائة أنهم اضطروا إلى تفويت وجبات طعام خلال الأسبوع الفائت. وأشار غالبية من شملهم الاستطلاع إلى فقدان الدخل كعائق أمام الحصول على الطعام¹⁸.

في الوقت نفسه، تزداد تكاليف المعيشة بالنسبة للناس في تونس. يتوقع البنك الدولي تضخم بنسبة 5.6 بالمائة هذا العام و6 بالمائة في عام 2022¹⁹. اعتباراً من نوفمبر/تشرين الثاني 2021، ارتفعت أسعار المواد الغذائية والملابس والمسكن والخدمات العامة خلال العام الماضي، وفقاً لمؤشرات التشغيل والبطالة. ارتفعت أسعار المواد الغذائية بشكل عام بنسبة 6.9 بالمائة، وقفزت بشكل كبير بالنسبة للدواجن (24.0 بالمائة)، وزيت الزيتون (24.4 بالمائة)، والبيض (16.4 بالمائة)²⁰.

بينما يسمح القانون الدولي للحكومات بتقييد بعض الحقوق للتعامل مع حالات الطوارئ الصحية العامة، يجب أن تكون هذه الإجراءات مؤقتة وضرورية ومتناسبة مع المشكلة التي تهدف إلى معالجتها، ويجب ألا تشكل بحد ذاتها أو تدعو إلى وقوع انتهاكات أخرى للحقوق الأساسية والحريات. في هذه الحالة، فإن العقوبات المفروضة على العمال الذين يخفون في الحصول على جواز

¹⁴ منظمة الصحة العالمية، فيروس كوفيد-19 والتطعيم الإلزامي: الاعتبارات والمبادئ الأخلاقية"، 13 أبريل/نيسان 2021، ص 2 و 3 متاح على: <https://www.who.int/publications/i/item/WHO-2019-nCoV-Policy-brief-Mandatory-vaccination-2021.1> ومنظمة الصحة العالمية، "التوثيق الرقمي

لشهادات كوفيد-19: حالة التطعيم - المواصفات الفنية وإرشادات التنفيذ"، 27 أوت/آب 2021، ص 10 متاح على: https://www.who.int/publications/i/item/WHO-2019-nCoV-Digital_certificates-vaccination-2021.1

¹⁵ البنك الدولي، "المرصد الاقتصادي التونسي، ربيع 2021: الخروج من الأزمة"، ص 2، متاح على <https://openknowledge.worldbank.org/handle/10986/36123>

¹⁶ المعهد الوطني للإحصاء، "رصد التأثير الاقتصادي-الاجتماعي لكوفيد-19 على الأسر التونسية، متاح على: <http://ins.tn/publication/suivi-de-limpact-socio-economique-du-covid-19-sur-les-menages-tunisiens-octobre-2020>

¹⁷ البنك الدولي، تونس: الآفاق الاقتصادية - أكتوبر 2021 <https://www.albankaldawli.org/ar/country/tunisia/publication/economic-update-october-2021> المعهد الوطني للإحصاء "مؤشرات التشغيل والبطالة الثلاثي الثالث 2021 <http://ins.tn/ar/publication/mwshrat-altshghyl-walbtalt-althlathy-althalth2021>

¹⁸ أجري الاستطلاع من قبل مجموعة PERC (الشراكة من أجل الاستجابة القائمة على الأدلة لفيروس كوفيد)، وهي مجموعة من شركات القطاع الخاص والمنظمات الصحية العالمية: بي إي آر سي، "إيجاد التوازن: الصحة العامة والتدابير الاجتماعية في تونس"، ص 8 متاح على: https://preventepidemics.org/wp-content/uploads/2021/10/tunisia_en_20211028_1238.pdf

¹⁹ البنك الدولي، تونس: الآفاق الاقتصادية - أكتوبر 2021، 7 أكتوبر/تشرين الأول. <https://www.albankaldawli.org/ar/country/tunisia/publication/economic-update-october-2021>

²⁰ المعهد الوطني للإحصاء، "مؤشر أسعار الاستهلاك العائلي، نوفمبر 2021 <http://www.ins.tn/ar/publication/mwshr-asar-alasthlahk-alalyly-nwfmbr2021>

التلقيح، أو الشركات التي تتفاحس عن تنفيذ متطلبات الحصول على جواز التلقيح، تهدد الحق في تأمين سبل الرزق من خلال العمل.

قيود غير متناسبة على حرية التنقل

ينص الفصل 3 من المرسوم عدد 1 لعام 2021 على أنه يتعين على كل شخص تونسي الجنسية خاضع لأحكام هذا المرسوم الاستظهار بجواز التلقيح عند مغادرة التراب التونسي من مختلف المراكز الحدودية البرية أو البحرية أو الجوية. يُعتبر هذا التقييد جائراً وغير ضروري، وعلى هذا النحو لا يرقى إلى حد شرعي لحرية التنقل التي يكفلها القانون الدولي، والمذكورة في توصيات منظمة الصحة العالمية ذات الصلة.

تكفل المادة 12 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الذي صادقت عليه تونس، حرية التنقل داخل الدولة وعبر حدودها. وتنص على وجه التحديد على أنه لا ينبغي منع أي شخص من مغادرة بلده أو بلدها. بينما تسمح المادة 12 بفرض قيود على حرية التنقل لأسباب معينة، بما في ذلك حماية الصحة العامة، يجب أن ينص القانون على هذه القيود، وأن تكون ضرورية لتحقيق هدف مشروع، ومتناسبة، ويجب ألا تنتهك الحقوق الأخرى الواردة في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية²¹. وينبغي على الحكومات استخدام الوسائل "الأقل تدخلاً" الممكنة لتحقيق الغاية المنشودة، وفقاً لتوجيهات لجنة حقوق الإنسان بشأن تنفيذ المادة 12²².

تنص توجيهات منظمة الصحة العالمية بشأن السفر الدولي أثناء وباء كوفيد-19 على أنه ينبغي على الحكومات ألا تقيد السفر بناءً على إثبات التطعيم، ولكن يجب أن تختار بدلاً من ذلك التدابير "القائمة على المخاطر" مثل فحص فيروس كوفيد-19، وفرض الحجر الصحي على المسافرين القادمين، و/أو مطالبة المسافرين بإظهار نتيجة فحص فيروس كوفيد-19 السلبي الذي أجري حديثاً²³.

عدم كفاية الضمانات القانونية ضد الإنفاذ التعسفي

لا يحمي المرسوم عدد 1 لعام 2021 من الانتهاكات بشكل مناسب، إذ يخفق في تحديد العقوبات التأديبية أو إدراك الظروف الفاهرة غير تلك الصحية التي قد تُعرق الوصول إلى اللقاحات، كما أنه لا يؤمن سبلاً محايدة وسريعة لالتماس الانتصاف القانوني، ولا يوضح صيغة المراجعة القضائية التي قد تكون متاحة.

مثلاً، ينص الفصل الأول من المرسوم عدد 1 لعام 2021 على إسناد جواز خصوصي للأشخاص الذين لديهم مانع طبي ثابت يحول دون تلقي التلقيح ضد فيروس كوفيد-19²⁴. لكن القانون لا يذكر أي أحكام متعلقة بالأشخاص العاجزين عن الحصول على جواز تلقيح لأسباب أخرى خارجة عن سيطرتهم، مثل الوصول غير المتساوي إلى المنشآت الصحية في أماكن نائية، ما يعرّضهم لعقوبات ظالمة.

ينص الفصل 7 من المرسوم عدد 1 لعام 2021 على إثارة التبعات التأديبية ضد الأعوان المخالفين لواجبهم بإنفاذ اشتراطات جواز التلقيح وفقاً "للتشريع الجاري به العمل"، وهذا الفصل الغامض يتركهم عرضة لعقوبات قد تكون غير متناسبة أو غير منطقية أو مسيئة. لا ينشئ المرسوم عدد 1 لعام 2021 ولا التوجيه الوزاري الصادر في 5 نوفمبر/تشرين الثاني أي آلية للمراجعة المتكررة والشفافة لقرار فرض اشتراطات جواز التلقيح أو السياسات المتعلقة بإنفاذها، بناءً على أحدث الأبحاث العلمية، ومراعاة الحقوق والحريات الأساسية.

في حين أن المحكمة الإدارية التونسية قد تلغي قرارات إدارية غير قانونية تم اتخاذها على أساس مراسيم قوانين، فإن التقاضي أمام المحكمة الإدارية قد يستمر عدة أشهر أو حتى سنوات، ولن يتم تقديم سبل الانتصاف القانوني عن الضرر الذي يلحق بالشخص، أو إصلاحه بسرعة.

بالإضافة إلى ذلك، أدى تركيز الرئيس قيس سعيد للسلطات مؤخراً إلى إزالة الضوابط المؤسسية الرئيسية على القوانين التي

²¹العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية <https://www.ohchr.org/AR/ProfessionalInterest/Pages/CCPR.aspx>

²²لجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 27: المادة 12 (حرية التنقل) ، 2 نوفمبر/تشرين الثاني 1999، القسم 14. متاح على : <https://www.refworld.org/docid/45139c394.html>

²³منظمة الصحة العالمية، "الاعتبارات السياسية لتنفيذ نهج قائم على تقييم المخاطر في مجال السفر الدولي في سياق جائحة كوفيد-19" <https://apps.who.int/iris/bitstream/handle/10665/342235/WHO-2019-nCoV-Policy-Brief-Risk-based-international-travel-2021-1-ara.pdf?sequence=9&isAllowed=y>

²⁴لا يوفر المرسوم عدد 1 لعام 2021 ولا المنشور الوزاري الصادر في 5 نوفمبر/تشرين الثاني 2021 مزيداً من التفاصيل حول هذا الجواز البديل. ووفقاً لبيان صادر عن مسؤول في وزارة الصحة، نقلته وكالة الأنباء الرسمية التونسية في 4 ديسمبر/كانون الأول 2021، فإن الجواز البديل سيكون مماثل في الشكل والوظيفة لـ"جواز التلقيح"، وسيحتاج على البوابة الإلكترونية EVAX قبل 22 ديسمبر/كانون الأول 2021. وسيتمتع على المؤهلين تحميل شهادة طبية توضح الشروط المانعة من التلقيح ضد فيروس كوفيد-19، لمراجعتها من قبل الخبراء. ووفقاً لوكالة الأنباء المذكورة، سوف تصدر قريباً قائمة رسمية بالشروط المانعة المعترف بها. انظر: وكالة تونس أفريقيا للأنباء، "وزارة الصحة ستمكن الأشخاص من المعفيين من التلقيح ضد كورونا من جواز صحي خصوصي - مسؤول بوزارة الصحة متاح على: <https://www.tap.info.tn/ar/وب-كوفيد-19-Portal-Covid-19/14647929-وزارة-الصحة-وزارة-19-كوفيد-19-وب>

يُحتمل أن تكون مسيئة. فبموجب أمر رئاسي، صدر في 22 سبتمبر/أيلول، لم يعد بإمكان المحكمة الإدارية التونسية إلغاء مراسيم قوانين - مثل المرسوم عدد 1 لعام 2021 - على أساس أنها تشكل انتهاكات للنظام القانوني. وحلّ نفس المرسوم الرئاسي هيئة مؤقتة مخولة بالتحقق من دستورية القوانين. (تفتقر تونس حالياً إلى محكمة دستورية كاملة الصلاحيات).

نتائج وتوصيات

من المحتمل أن يكون لفرض اشتراطات الحصول على جواز التلقيح تأثير واسع وبالغ على حياة الأشخاص اليومية، وقدرتهم على ممارسة الحقوق الأساسية - وفي هذه الحالة، على وجه الخصوص، الحق في حرية التنقل، والحق في العمل لكسب الرزق. ينبغي على السلطات التونسية ضمان أن أي قوانين ولوائح متعلقة بجوازات التلقيح تتماشى مع التزامات تونس بحماية الحقوق والحريات الأساسية بموجب القانون الدولي، ومع التوصيات ذات الصلة الصادرة عن منظمة الصحة العالمية. تقول توجيهات منظمة الصحة العالمية، الصادرة في أغسطس/آب 2021، بشأن جوازات اللقاح، والموجهة للحكومات، والتي تعكس القانون الدولي لحقوق الإنسان بشأن القيود المشروعة على الحقوق، أن اشتراطات جوازات التلقيح يجب أن تكون مؤقتة ومتناسبة ومستندة إلى أدلة علمية ينص عليها القانون، وليست مفروضة "بطريقة تعسفية أو غير معقولة أو تمييزية محففة"²⁵. وينبغي على الحكومات أن تشرح للجمهور بوضوح كيفية عمل جوازات التلقيح، وما هي "السياسات والآليات" التي ستنشئها الحكومة للحماية من إساءة استخدامها²⁶.

كقاعدة عامة، ينبغي على الحكومات أيضاً ضمان اتساق السياسات المتعلقة بالتطعيم ضد كوفيد-19 وجوازات التلقيح مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان، أي مبادئ سيراكوزا بشأن أحكام التقييد وعدم التقييد [للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية]، وهي مجموعة من توصيات الخبراء بشأن كيفية تقييد الحكومة لبعض الحقوق والحريات في ظروف استثنائية، عندما تكون "تهدف على وجه التحديد إلى منع المرض أو الإصابة أو توفير العناية للمرضى والمصابين".

وعلى وجه الخصوص، تنص المبادئ على أنه يجب على الحكومات تبرير هذه القيود، واستخدام أقل الوسائل تقييداً الممكنة، وتوفير ضمانات قانونية ضد الإنفاذ التعسفي والتماس سبل الانتصاف القانوني²⁷.

وعلى وجه الخصوص، ينبغي على السلطات التونسية:

- 1) تعديل العقوبات في حالة عدم الامتثال لاشتراطات جواز التلقيح لضمان أنها لا تهدد حق الأشخاص في البحث عن سبل الرزق من خلال العمل الذي يكفله القانون الدولي.
- 2) تعديل شرط استظهار جواز التلقيح كوسيلة حصرية لمغادرة تونس، والسماح للمسافرين الذين يعبرون الحدود الدولية لتونس بإثبات حالة التلقيح، أو العدوى أو سلامتهم (بحيث لا يشكلون خطراً على غيرهم) من خلال مجموعة متنوعة من الوسائل، مثل اختبار بي سي آر PCR، وفقاً لتوصيات منظمة الصحة العالمية ذات الصلة.
- 3) ضمان وتحديد الضمانات القانونية الكافية لحماية الناس من الإنفاذ التعسفي لاشتراطات جواز التلقيح كما يقتضي القانون الدولي؛ وضمان وتحديد الوسائل السريعة والحيادية والمتوفرة قانوناً للأشخاص لالتماس سبل الانتصاف القانوني والحصول عليها لأي تطبيق للاشتراطات من هذا النوع التي يخضعون لها.
- 4) إنشاء آلية شفافة بموجب القانون للمراجعة المتكررة لاشتراطات جواز التلقيح بناءً على أحدث الأبحاث العلمية، والتزامات تونس بموجب القانون الدولي لحماية الحقوق والحريات الأساسية، وتوصيات منظمة الصحة العالمية ذات الصلة؛ والإبلاغ السريع بنتائج تلك الآلية إلى الجمهور.
- 5) تقديم دليل واضح على أي جهد كبير من جانب السلطات للتشاور بشكل هادف بشأن اشتراطات جواز التلقيح مع مجموعة واسعة من الجهات الفاعلة الاجتماعية، ولا سيما أي شخص يتحدث نيابة عن الأشخاص الأشد عرضة للتأثر. وإذا لم تبذل السلطات أي جهد من هذا القبيل، فعليها أن تفعل ذلك فوراً وبشكل شفاف.
- 6) إبلاغ الجمهور بوضوح، وعلى نطاق واسع وبشكل متكرر، بمبررات فرض اشتراطات جواز التلقيح، وكيف سيتم إنفاذ هذه الاشتراطات، وحقوق والتزامات الجمهور فيما يتعلق بها، وخاصة الحقوق في الحماية من الإنفاذ التعسفي والتماس سبل الانتصاف القانوني عن ذلك.
- 7) التركيز على إقناع الناس بالتلقيح طواعية من خلال توفير معلومات دقيقة وقائمة على الأدلة، في أشكال يمكن للجميع الوصول إليها، حول توافر اللقاحات وضرورتها وفعاليتها.

²⁵ منظمة الصحة العالمية، "التوثيق الرقمي لشهادات كوفيد-19: حالة التطعيم - المواصفات الفنية وإرشادات التنفيذ"، 27 أغسطس/آب 2021، ص. 10 متاح على: https://www.who.int/publications/i/item/WHO-2019-nCoV-Digital_certificates-vaccination-2021.1

²⁶ منظمة الصحة العالمية، "التوثيق الرقمي لشهادات كوفيد-19: حالة التطعيم - المواصفات الفنية وإرشادات التنفيذ"، 27 أغسطس/آب 2021، ص. 10 متاح على: https://www.who.int/publications/i/item/WHO-2019-nCoV-Digital_certificates-vaccination-2021.1

²⁷ لجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، "مبادئ سيراكوزا بشأن أحكام التقييد وعدم التقييد للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية"، 28 سبتمبر/أيلول 1984، المواد 8 و 11 و 12 و 18 و <https://www.refworld.org/cgi-bin/texis/vtx/rwmain/opendocpdf.pdf?reldoc=y&docid=4933d08d226>.

